

الانقضاء باستحالة التنفيذ. تُعرف استحالة التنفيذ بأنها تعذر وفاء العميل بالالتزام الأصلي تجاه المستفيد، وفي الحالة التي تكون فيها هذه الاستحالة ناتجة عن تقصير المدين، خاصةً عندما يكون الخطاب غير مشروط 1. بيد أن أثر هذه الاستحالة على التزام البنك بموجب خطاب الضمان يتباين بناءً على طبيعة الخطاب، خصوصاً عندما تكون الاستحالة ناجمة عن سبب أجنبي لا يد، للمدين فيه، ينقضي التزام البنك لاستحالة تنفيذ التزام العميل، فلا يتأثر التزام البنك بهذه الاستحالة